[314] 5. * (باب) * * " (التسمية والادعية المستحبة عند) " * * " (الوضوء وقبله وبعده) " * 1 - الخصال: عن أبيه، عن سعد بن عبد ا، عن محمد بن عيسى اليقطيني عن القاسم بن يحيى، عن جده الحسن بن راشد، عن أبي بصير ومحمد بن مسلم عن الصادق، عن آبائه عليهم السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: لا يتوضأ الرجل حتى يسمي: يقول قبل أن يمس الماء: " بسم ا اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين " فإذا فرغ من طهوره قال: " أشهد أن لا إله إلا ا وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله " فعندهما يستحق المغفرة (1). المحاسن: في رواية ابن مسلم، عن أبي عبد ا عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام مثله (2). 2 - العلل: عن أبيه، عن محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن أحمد بن يحيى الأشعري، عن محمد بن إسماعيل، عن علي بن الحكم، عن داود العجلي، عن أبي بصير، عن أبي عبد ا عليه السلام قال: قال: يا أبا محمد من توضأ فذكر اسم ا طهر جميع جسده، وكان الوضوء إلى الوضوء كفارة لما بينهما من الذنوب، ومن لم يسم لم يطهر من جسده إلا ما أصابه الماء (3). 3 - ثواب الاعمال: عن جعفر بن محمد بن مسرور، عن الحسين بن محمد

_____ (1) الخصال ج 2 ص 165. (2) المحاسن ص 46. (3) علل الشرايع ج 1 ص 273. _____